

Distr.
GENERAL

S/1999/1278
27 December 1999
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

مجلس الأمن



رسالة مؤرخة ٢٤ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٩ موجهة إلى
الأمين العام من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة
ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل إليكم تقرير جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى الأمين العام بشأن حالة المفاوضات مع جمهورية كرواتيا فيما يتصل بحل مسألة بريفلانكا المتنازع عليها (انظر المرفق).

وأكون ممتنا إذا عملتم على تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديسلاف يوفانوفيتش
القائم بالأعمال المؤقت

المرفق

تقرير جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى الأمين العام
للأمم المتحدة بشأن حالة المفاوضات مع جمهورية كرواتيا
فيما يتصل بحل مسألة بريفلانكا المتنازع عليها

وفقا للفقرة ٥ من قرار مجلس الأمن ١٢٥٢ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تموز/يوليه ١٩٩٩، نقدم هنا تقريرا إلى الأمين العام للأمم المتحدة بشأن حالة المفاوضات بين وفدي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا فيما يتصل بحل مسألة بريفلانكا المتنازع عليها.

عقد وفدا جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا في المفاوضات المتصلة بحل مسألة بريفلانكا المتنازع عليها في بلغراد في يوم ٩ آذار/ مارس ١٩٩٩، اجتماعهما الرابع وهو أقرب الاجتماعات عهدا تبادل خلاله الجانبان الحجة التي يستند إليها كل منهما في مطالبته فيما يتعلق بموقع امتداد حدود بريفلانكا بين البلدين. وقد توقفت المفاوضات بعد الاجتماع بسبب العدوان الذي قامت به منظمة حلف شمال الأطلسي (ناتو) على جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية. وبعد انتهاء العدوان الذي قام به ناتو، تهيأت الظروف لاستئناف المفاوضات، وأبلغ رودوليب إتنسكي، رئيس الوفد اليوغوسلافي، هرفوييه كاتستس، رئيس الوفد الكرواتي، في ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٩، بأن الوفد اليوغوسلافي على استعداد لاستئناف المفاوضات بلا إبطاء، وأن الجانب اليوغوسلافي يتوقع، وفقا للقواعد الإجرائية المنظمة للمفاوضات، أن يعمل الجانب الكرواتي على عقد الاجتماع الخامس بين الوفدين في زغرب.

ولم يوجه الجانب الكرواتي بعد إلى الجانب اليوغوسلافي دعوة رسميا لحضور الاجتماع.

وقد أعرب الجانب اليوغوسلافي في تقرير قُدم إلى الأمين العام يوم ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، عن استعداده لاستئناف المفاوضات والنظر بشكل شامل فيما سيُطرح من حجج، وكذلك خلال عدد من المحادثات بين ممثلي يوغوسلافيا وممثلي الأمم المتحدة. ومن الجلي أنه لا يمكن توجيه اللوم إلى الجانب اليوغوسلافي على وصول المفاوضات إلى طريق مسدود.

ورغبة في تعزيز عملية التفاوض بشأن مسألة بريفلانكا المتنازع عليها والتغلب على الاعتراضات المذكورة في تقارير الأمين العام، انتهجت جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية نهجا بناء باتخاذ قرار بإحلال أفراد شرطة محل وحدات الجيش اليوغوسلافي في الجزء الشمالي الغربي من منطقة بيلوتينا. ويمثل قرار جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية هذا بادرة حسن نوايا وإسهاما في التعجيل بالتوصل إلى حل لهذه المسألة محل النزاع.

وتتوقع جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية من بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلانكا الالتزام بما لديها من ولاية دون تغيير على نحو ما جرى الإعراب عنه في التقرير الأخير المقدم من الأمين العام المؤرخ ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، الذي تمسكت البعثة فيه بأن المنطقة الخاضعة لسيطرة الأمم المتحدة (المعروفة باسم "المنطقة الزرقاء") تدخل في اختصاص الأمم المتحدة بشكل خالص، لحين التوصل إلى اتفاق بين الجانبين في المنطقة (انظر S/1999/1051، الفقرة ٤). ويتوقع الجانب اليوغوسلافي أيضا من الجانب الكرواتي أن ينفذ الجانب الكرواتي الالتزامات الناشئة عن قرار مجلس الأمن وتقرير الأمين العام المتصل بالإبقاء على نظام "المنطقة الصفراء" وبوجه خاص نظام "المنطقة الزرقاء" الذي تنتهكه جمهورية كرواتيا انتهاكا صارخا منذ إنشاء بعثة الأمم المتحدة في بريفلانكا. وإن دعوة بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلانكا إلى الاتساق في الالتزام بنظام "المنطقة الزرقاء" الوارد في إجراءات تحسين الأمن في منطقة شبه جزيرة بريفلانكا الصادرة في أيار/ مايو ١٩٩٦ كانت موجهة أساسا إلى الجانب الكرواتي. وقد طلب في الإجراءات إخلاء المنطقة الخاضعة لسيطرة الأمم المتحدة (المعروفة أيضا باسم "المنطقة الزرقاء") إخلاء تاما من الأفراد العسكريين وأفراد الشرطة، فضلا عن المعدات المملوكة للجانبين وأن تبقى الأمم المتحدة على وجود دائم في تلك المنطقة كمنطقة مجردة من السلاح ريثما يتم التوصل إلى حل نهائي للمسألة.

وتشير جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية إلى أن الجانب الكرواتي ليس مخولا له طلب إصدار قرار بتعديل مركز "المنطقة الزرقاء" أو أن تُسحب بعثة مراقبي الأمم المتحدة في بريفلانكا لأن مثل هذا الطلب يتنافى مع مواد الاتفاق المتعلق بتطبيع العلاقات بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا الموقع في بلغراد يوم ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ (S/1996/706، المرفق)، الذي تم الاتفاق فيه على أن يحترم الطرفان المتعاقدان نظام الأمن القائم المنشأ من خلال ما تقوم به الأمم المتحدة من رصد ريثما يتم التوصل إلى اتفاق مشترك.

إن القيام دون اتفاق الطرفين بتغيير النظام الذي وضعته البعثة ليس فحسب يتنافى مع الأحكام آتفة الذكر ولكن من شأنه أيضا تفاقم حدة عملية التوصل لحل للنزاع من خلال المفاوضات وتعقيد هذه العملية.

وتكرر جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية استعدادها لمواصلة المفاوضات الثنائية بشأن التوصل لحل لمسألة بريفلانكا المتنازع عليها وذلك بموجب المادة ٤ من اتفاق تطبيع العلاقات وقواعد القانون الدولي.
